Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

روى أنه نهى أم أيمن وغيرها أن تدخر له شيئاً لغد[1] .

وروى أنه كان يدخر لعياله قوت سنة[2] وكان — قال عمر بن الخطاب — يبيع نخل بنى النضير ، ويحبس لأهله قوت سنتهم ، إذ كان نخلهم فيئاً له .

وليس بين الخبرين تعارض ، لأن النبي نهى عن ادخار القوت سنة حينما لم تكن الموارد كافية ، فلما كثرت اتسعت لهذا الادخار .

ولا تنافى بين ادخار القوت للعيال وبين الزهد ، لأن النبي كان يدخر ، فإذا رأى المحتاجين منحهم ما ادخر ، وهذه أعلى درجات الإيثار .

ويؤيد هذا حديث السيدة عائشة : « توفى رسول الله حين شبعنا من الأَسْوَدَيْنِ التمر والماء » وقد كان هذا الشبع منذ فتح خيبر ، لأنها قالت لما فتحنا خيبر قلنا الآن نشبع من التمر ، وفى حديث ابن عمر : ما شبعنا حتى فتحنا خيبر .

وقد فتحت خيبر قبل وفاة النبي بثلاث سنين[3] .

هل عصب الحجر على بطنه ؟

قيل إن رسول الله كان يعصب الحجر على بطنه من الجوع[4] فهل بلغ الزهد به إلى هذا الحد ؟ ولماذا ؟

لقد أنكر بعض العلماء هذ ، ومنهم أبو حاتم محمد بن حِبَّان التميمى البُسْتى ، وقالوا إن الأحاديث التى رويت فى هذا باطلة ، واستدلوا

---

(١) الاحياء ٢٣٩/٤
(٢) الاحياء ٢٠١/١ ، ٢٣٩/٤
(٣) فتح المبدى ٢٥٨/٢ ، ٢٦٠
(٤) الاحياء ٣١٧/٢ .